

صلاة الفجر؛ فصائبها، وتفرط البعض فيها ١

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ،  
وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَحْدَهُ لَا  
شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

أَمَّا بَعْدُ: فَاتَّقُوا اللَّهَ تَعَالَى - أَيُّهَا النَّاسُ - حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا  
تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ؛ اتَّقُوا اللَّهَ - عِبَادَ اللَّهِ - وَالزَّمُوا  
حُدُودَهُ، وَحَافِظُوا عَلَى فَرَائِضِهِ.

حَافِظُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - عَلَى الصَّلَاةِ؛ عِمَادُ الدِّينِ، وَأَعْظَمُ  
أَرْكَانِهِ بَعْدَ الشَّهَادَتَيْنِ، فَلَا يُحَافِظُ عَلَيْهَا إِلَّا مُؤْمِنٌ، وَلَا  
يَتَهَاوَنُ بِهَا إِلَّا مُنَافِقٌ.

حَافِظُوا عَلَى صَلَوَاتِكُمْ كُلِّهَا؛ كُلَّ صَلَاةٍ فِي وَقْتِهَا.  
عِبَادَ اللَّهِ: وَلَعَلَّنَا الْيَوْمَ نَتَذَكَّرُ شَيْئًا عَنِ صَلَاةٍ فَرَطَ الْبَعْضُ  
فِيهَا؛ وَتَهَاوَنُوا بِهَا، وَأَخْرَوْهَا عَنِ وَقْتِهَا، وَهِيَ صَلَاةٌ  
عَظِيمَةٌ؛ جَاءَتْ الْأَدِلَّةُ بِفَضَائِلِهَا، وَعَظِيمِ الثَّوَابِ لِمَنْ  
حَفِظَهَا؛ وَشَدِيدِ الْعِقَابِ لِمَنْ ضَيَّعَهَا.

نَتَوَاصَى بِهَا؛ عَسَى غَافِلًا أَنْ يَنْتَبِهَ، وَمُفَرِّطًا أَنْ يَسْتَدْرِكَ.  
هَذِهِ الصَّلَاةُ صَلَاةٌ؛ مَشْهُودَةٌ، تَشْهَدُهَا الْمَلَائِكَةُ؛ يَقُولُ النَّبِيُّ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ( تَجْتَمِعُ مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ  
فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ ) قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَأَقْرَعُوا  
إِنْ سِئْتُمْ: { إِنَّ قُرْآنَ الْفَجْرِ كَانَ مَشْهُودًا } رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

مَنْ صَلَّى هَذِهِ الصَّلَاةَ؛ فَهُوَ فِي عَهْدِ اللَّهِ جَلَّ وَعَلَا وَأَمَانِهِ؛  
يَحْفَظُهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ؛ كَمَا فِي حَدِيثٍ: ( مَنْ صَلَّى  
صَلَاةَ الصُّبْحِ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

وَمِنْ خَيْرَاتِ هَذِهِ الصَّلَاةِ وَبَرَكَاتِهَا أَنَّ: ( مَنْ صَلَّى  
العِشَاءَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا قَامَ نِصْفَ اللَّيْلِ، وَمَنْ صَلَّى  
الصُّبْحَ فِي جَمَاعَةٍ فَكَأَنَّمَا صَلَّى اللَّيْلَ كُلَّهُ ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هَذِهِ الصَّلَاةُ سَبَبٌ لِلنَّجَاةِ مِنَ النَّارِ؛ فَفِي الْحَدِيثِ: ( لَنْ يَلْجَ  
النَّارَ أَحَدٌ صَلَّى قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا يَعْنِي  
الْفَجْرَ وَالْعَصْرَ ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

هَذِهِ الصَّلَاةُ سَبَبٌ لِدُخُولِ الْجَنَّةِ؛ فَفِي الْحَدِيثِ الْمُتَّفَقِ عَلَيْهِ:  
( مَنْ صَلَّى الْبُرْدَيْنِ دَخَلَ الْجَنَّةَ ). وَالْبُرْدَانِ هُمَا: الصُّبْحُ  
وَالْعَصْرُ.

هَذِهِ الصَّلَاةُ سَبَبٌ لِلْفَوْزِ بِأَعْظَمِ نَعِيمٍ يُنْعَمُ بِهِ أَهْلُ الْجَنَّةِ؛  
يَقُولُ جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ  
رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ نَظَرَ إِلَى الْقَمَرِ لَيْلَةَ  
الْبَدْرِ فَقَالَ: ( أَمَا إِنَّكُمْ سَتَرُونَ رَبَّكُمْ كَمَا تَرُونَ هَذَا الْقَمَرَ لَا  
تُضَامُونَ فِي رُؤْيَيْهِ، فَإِنْ اسْتَطَعْتُمْ أَنْ لَا تُغْلِبُوا عَلَى صَلَاةِ  
قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا، يَعْنِي الْعَصْرَ وَالْفَجْرَ،

ثُمَّ قرأَ جَرِيرٌ: { وَسَبَّحَ بِحَمْدِ رَبِّكَ قَبْلَ طُلُوعِ الشَّمْسِ وَقَبْلَ غُرُوبِهَا } رَوَاهُ البُخَارِيُّ وَمُسْلِمٌ.

المُحَافَظَةُ عَلَى هَذِهِ الصَّلَاةِ مَعَ بَقِيَّةِ الصَّلَوَاتِ سَبَبٌ لِتَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ؛ كَمَا فِي البُخَارِيِّ وَمُسْلِمٍ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: ( أَرَأَيْتُمْ لَوْ أَنَّ نَهْرًا بِبَابِ أَحَدِكُمْ يَغْتَسِلُ مِنْهُ كُلَّ يَوْمٍ خَمْسَ مَرَّاتٍ هَلْ يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ قَالُوا لَا يَبْقَى مِنْ دَرَنِهِ شَيْءٌ قَالَ فَذَلِكَ مَثَلُ الصَّلَوَاتِ الخَمْسِ يَمْحُو اللَّهُ بِهِنَّ الخَطَايَا ).

وَفِي الحَدِيثِ الآخِرِ: ( الصَّلَوَاتُ الخَمْسُ وَالْجُمُعَةُ إِلَى الجُمُعَةِ وَرَمَضانُ إِلَى رَمَضانِ مُكْفِرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتَنَبَ الكَبَائِرَ ) رَوَاهُ مُسْلِمٌ.

عِبَادَ اللَّهِ: أَمَّا التَّهَؤُنُ بِهَذِهِ الصَّلَاةِ وَالتَّكَاثُلُ عَنْهَا؛ فَهُوَ سِمَةٌ أَهْلِ النِّفَاقِ؛ يَقُولُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ( لَيْسَ صَلَاةٌ أَثْقَلُ عَلَى المُنَافِقِينَ مِنَ الفَجْرِ وَالْعِشَاءِ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا، لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَ المُوَدِّنَ فَيُقِيمَ ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا يَوْمَ النَّاسِ ثُمَّ أَخَذَ شُعْلًا مِنْ نَارٍ فَأَحْرَقَ عَلَى مَنْ لَا يَخْرُجُ إِلَى الصَّلَاةِ بَعْدُ ) رَوَاهُ البُخَارِيُّ.

وَعَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: ( كُنَّا إِذَا فَقَدْنَا الإِنْسَانَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ وَالْعِشَاءِ أَسَأْنَا بِهِ الظَّنَّ ).

عِبَادَ اللَّهِ: أَلَيْسَتْ هَذِهِ حَالُ الْبَعْضِ مَعَ الصَّلَوَاتِ كُلِّهَا، أَوْ مَعَ بَعْضِهَا، يَتَنَاقَلُونَ أَوَّلَ الْأَمْرِ، وَيَتَكَاسَلُونَ؛ ثُمَّ يَتَهَاوُونَ بِهَا، وَلَا يَحْزَنُونَ لِفَوَاتِهَا؛ بَيْنَمَا كَانَ أَحَدُهُمْ لَا تَكَادُ تَفْوُتُهُ صَلَاةٌ فِي جَمَاعَةٍ؛ إِذْ بِهِ لَا يُدْرِكُ الْجَمَاعَةَ إِلَّا قَلِيلًا؛ فَلْيُرَاجِعْ كُلُّ مَنْ نَفْسَهُ، وَلْيَحَاسِبْهَا قَبْلَ أَنْ يُحَاسَبَ.

عِبَادَ اللَّهِ: إِنَّ مِنْ أَسْبَابِ الْعَذَابِ الشَّدِيدِ: تَعَمُّدُ النَّوْمِ عَنِ الصَّلَاةِ؛ فِي حَدِيثِ رُؤْيَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَنَّهُ أَتَى عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ وَإِذَا آخِرُ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ، وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيَتَلَعُ رَأْسَهُ، فَيَتَدَهَّدُهُ الْحَجْرُ هَا هُنَا، فَيَتْبَعُ الْحَجْرَ فَيَأْخُذُهُ، فَلَا يَرْجِعُ إِلَيْهِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ الْمَرَّةَ الْأُولَى ( إِلَى آخِرِ الْحَدِيثِ؛ وَفِيهِ: ( أَمَّا الرَّجُلُ الْأَوَّلُ الَّذِي أَتَيْتَ عَلَيْهِ يُتَلَعُ رَأْسُهُ بِالْحَجْرِ، فَإِنَّهُ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ ) رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ.

أَجَارَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنْ غَضَبِهِ وَعِقَابِهِ.

وَبَارِكْ اللَّهُ لِي وَلَكُمْ فِي الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ وَنَفَعْنَا بِمَا فِيهِ مِنَ الْآيِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ وَأَقُولُ مَا تَسْمَعُونَ وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ الْعَظِيمَ الْجَلِيلَ لِي وَلَكُمْ مِنْ كُلِّ ذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرُوهُ إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ.

الْحَمْدُ لِلَّهِ وَالصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ؛ أَمَا بَعْدُ:  
فَلْنَتَوَاصَ - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - بِهَذِهِ الْفَرِيضَةِ؛ وَلْنَصْطَبِرَ عَلَيْهَا؛  
الْوَالِدَانِ مَعَ أَبْنَائِهِمْ وَبَنَاتِهِمْ، وَالْأَخُ مَعَ إِخْوَتِهِ، وَالصَّاحِبُ  
مَعَ صَاحِبِهِ، وَالْمَوْظُفُ مَعَ زُمَلَائِهِ.

وَلْنَأْخُذَ - وَفَقَّكُمُ اللَّهُ - بِالْأَسْبَابِ الْمُعِينَةِ عَلَى تَعْظِيمِ هَذِهِ  
الصَّلَاةِ، وَالِاسْتِيقَاطِ لَهَا.

وَمِنْ ذَلِكَ: سُؤَالَ اللَّهِ تَعَالَى الْعَوْنَ لِلْقِيَامِ لِهَذِهِ الصَّلَاةِ، فَبِهِ  
تَعَالَى يُسْتَعَانُ عَلَى أُمُورِ الدِّينِ وَالدُّنْيَا.

وَمِنْ ذَلِكَ: الْبُعْدُ عَنِ الْمَعَاصِي؛ فَإِنَّهَا تَحْرِمُ مِنَ الْخَيْرَاتِ.  
وَمِنَ الْأَسْبَابِ: تَذَكُّرُ مَا أَعَدَّ اللَّهُ تَعَالَى مِنَ الثَّوَابِ لِمَنْ

حَافِظًا عَلَى هَذِهِ الصَّلَاةِ؛ وَمَا أَعَدَّ مِنَ الْعِقَابِ لِمَنْ ضَيَّعَهَا.  
وَمِنْ ذَلِكَ: تَرْكُ السَّهْرِ، وَقَدْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَّمَ: يَكْرَهُ النَّوْمَ قَبْلَ الْعِشَاءِ وَالْحَدِيثَ بَعْدَهَا.  
وَقَدْ سَأَلَ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى عَنِ تَأْخِيرِ صَلَاةِ

الْفَجْرِ بِسَبَبِ السَّهْرِ؛ فَأَجَابَ بِأَنَّهُ: لَا يَجُوزُ لِلْمُسْلِمِ أَنْ  
يَسْهَرَ سَهْرًا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهِ إِضَاعَتُهُ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ فِي

الْجَمَاعَةِ أَوْ فِي وَقْتِهَا وَلَوْ كَانَ ذَلِكَ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ، أَوْ  
طَلَبِ الْعِلْمِ.

وَمِنَ الْأَسْبَابِ: التَّطَهُّرُ قَبْلَ النَّوْمِ، وَقِرَاءَةُ أذْكَارِهِ، وَالنُّوْمُ عَلَى الْجَنْبِ الْأَيْمَنِ.

وَمِنْهَا: اتِّخَاذُ أَسْبَابِ الْإِسْتِيقَازِ وَضَبْطِ الْمُنَبِّهِ عَلَى وَقْتِ الصَّلَاةِ، أَوْ قَبْلَهُ بِقَلِيلٍ؛ لِتَتَمَكَّنَ مِنَ الْإِسْتِعْدَادِ لِلصَّلَاةِ، وَتَوْقِظَ غَيْرَكَ لَهَا، أَوْ تُوصِي مَنْ يُوقِظُكَ لِلصَّلَاةِ مِنْ أَهْلِكَ أَوْ أَصْحَابِكَ.

وَمِنَ الْأَسْبَابِ: ذِكْرُ اللَّهِ تَعَالَى عِنْدَ الْإِسْتِيقَازِ مُبَاشَرَةً؛ حَتَّى لَا يُعَاوِدَ النَّوْمَ؛ فَإِنَّ الْمُسْلِمَ إِذَا ذَكَرَ اللَّهَ عِنْدَ اسْتِيقَازِهِ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ مِنْ عُقَدِ الشَّيْطَانِ وَسَهَّلَ عَلَيْهِ الْقِيَامَ. أَعَادَنِي اللَّهُ وَإِيَّاكُمْ مِنَ الشَّيْطَانِ، وَأَعَانَنَا تَعَالَى عَلَى ذِكْرِهِ وَشُكْرِهِ وَحُسْنِ عِبَادَتِهِ.

ثُمَّ صَلُّوا وَسَلِّمُوا - رَحِمَكُمُ اللَّهُ - عَلَى مَنْ أَمَرَكُمُ اللَّهُ بِالصَّلَاةِ وَالسَّلَامِ عَلَيْهِ؛ فَقَالَ سُبْحَانَهُ: { إِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى النَّبِيِّ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا صَلُّوا عَلَيْهِ وَسَلِّمُوا تَسْلِيمًا } {الأحزاب ٥٦}

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ، كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ. اللَّهُمَّ أَعِزَّ الْإِسْلَامَ وَالْمُسْلِمِينَ، اللَّهُمَّ وَانصُرْ عِبَادَكَ الْمُؤَحِّدِينَ، اللَّهُمَّ وَعَلَيْكَ بِأَعْدَانِكَ يَا قَوِيَّ يَا

صَلَاةُ الْفَجْرِ؛ فَصَاتِلُهَا، وَتَفْرِيطُ الْبَعْضِ فِيهَا ٧

عَزِيزُ، اللَّهُمَّ أَصْلِحْ أَيْمَتَنَا وَوُلَاةَ أُمُورِنَا، اللَّهُمَّ وَفِّقْ وُلَاةَ أَمْرِنَا  
لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى، اللَّهُمَّ خُذْ بِنَوَاصِيهِمُ لِلْبِرِّ وَالتَّقْوَى، اللَّهُمَّ  
وَفِّقْنَا وَإِيَاهُمْ لِهَذَاكَ، وَاجْعَلْ عَمَلَنَا فِي رِضَاكَ، اللَّهُمَّ مَنْ  
أَرَادَنَا وَدِينَنَا وَبِلَادَنَا بِسُوءٍ فَرُدَّ كَيْدَهُ إِلَيْهِ، وَاجْعَلْ تَدْبِيرَهُ  
تَدْمِيرًا عَلَيْهِ، يَا قَوِيُّ يَا عَزِيزُ.

عِبَادَ اللَّهِ: اذْكُرُوا اللَّهَ الْعَلِيِّ الْعَظِيمَ يَذْكُرْكُمْ، وَاشْكُرُوهُ عَلَى  
نِعْمِهِ يَزِدْكُمْ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ.